

دور صندوق الزكاة في تشخيص ومعالجة مشكلة البطالة.

دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية المسيلة بالجزائر.

فراحتية العيد

ferahitia_ka@yahoo.fr

جامعة المسيلة- الجزائر.

ملخص: يتناول هذا البحث دراسة دور صندوق الزكاة لولاية المسيلة-الجزائر- في تشخيص ومعالجة مشكلة البطالة، وتوصلت الدراسة إلى أن البطالة أصبحت تشكل معضلة اقتصادية واجتماعية ونفسية في نفس الوقت. ويعتبر صندوق الزكاة أداة رئيسية للتصدي لمشكلة البطالة من خلال توظيف أموال الزكاة في مشاريع اقتصادية، من شأنها توفير مناصب شغل للبطالين، كما أنها تساهم في التنمية المحلية والاقتصاد الوطني.
الكلمات المفتاحية: البطالة، المؤسسات، صندوق الزكاة، التوظيف.

Abstract : This research study examines the role of the Zakat Fund of the mandate of M'sila- Algeria - in the diagnosis and treatment of the problem of unemployment, the study found that unemployment has become a dilemma of economic, social and psychological at the same time. Zakat Fund is considered a key tool to address the problem of unemployment by hiring Zakat funds in the economic projects, which will provide jobs for idle, they also contribute to the development of local and national economy.

Keywords: Unemployment, institutions. Zakat Fund, Employment.

المقدمة: أصبحت البطالة في الوقت الحاضر من أكبر المشكلات التي تواجه دول العالم باختلاف مستويات تقدمها وأنظمتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لما لها من آثار سلبية على الصعيد الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. فعلى الصعيد الاجتماعي فهي السبب في انتشار الفقر والذي يؤدي بدوره إلى كثير من الآفات الاجتماعية، وعلى الصعيد الاقتصادي فهي السبب في تناقص التنمية وضعف الاستثمار، أما على الصعيد السياسي فهي السبب في التوزيع الغير عادل للثروات . لهذا توجب دراسة مشكلة البطالة من حيث تحديد بدقتها أسبابها والآثار الناجمة عنها، وتحديد البدائل المتاحة للحد منها.

ويعتبر صندوق الزكاة الذي أنشأته وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر من أهم الأدوات التي تسعى إلى التخفيف من حدة البطالة من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية و إنشاء مؤسسات صغيرة.

إن هدف هذه الدراسة يتمثل في

- التعرف على ظاهرة البطالة وآثارها على الفرد والمجتمع.

- التعرف على أهمية صندوق الزكاة بصفة عامة في التوظيف والتقليل من البطالة.

- دراسة واقع صندوق الزكاة لولاية المسيلة بالجزائر ومعالجته لمشكلة البطالة.

إن الإشكالية التي نحاول الإجابة عليها في هذه المداخلة هي: ما مدى مساهمة صندوق الزكاة لولاية المسيلة بالجزائر في تشخيص و معالجة مشكلة البطالة ؟

للإجابة على هذه الإشكالية نفتح تحليلا يبرز أهمية صندوق الزكاة لولاية المسيلة في علاج مشكلة البطالة، هذا التحليل يتم من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: مفهوم البطالة.

المحور الثاني: صندوق الزكاة ومشكلة البطالة.

المحور الثالث: دور صندوق الزكاة لولاية المسيلة بالجزائر في معالجة مشكلة البطالة.

المحور الأول: مفهوم البطالة.

إن البطالة لم تعد مجرد مشكلة اقتصادية تواجه المجتمعات والحكومات، بل أصبحت خطرا يهدد الدول، فالدراسات الاجتماعية الميدانية تؤكد أن البطالة تمثل تهديدا حقيقيا، فالجرائم المالية والأخلاقية يرتبها بطالون نتيجة الفراغ والشعور بالإحباط واليأس من الحصول على فرص عمل مناسبة تضمن لهم كرامتهم ومستوى معيشي يحفظ لهم إنسانيتهم. ولهذا سوف نتناول في هذا المحور تعريف البطالة، وأنواعها، وآثارها على الفرد والمجتمع.

أولا: تعريف البطالة: تعرف البطالة على أنها الحالة التي يكون فيها الشخص قادرا على العمل وراغبا فيه وباحثا عنه ويقبل به عند الأجر السائد لكنه لا يجده (سامي، 2005)، كما تعني البطالة وجود طاقة فائضة أو استخدام غير كامل للموارد المتاحة (David, 1999)، كما أنها تعبير عن قصور في تحقيق الغايات من العمل في المجتمعات البشرية، حيث الغايات من العمل متعددة فتتعدد مفاهيم البطالة

(فرحاني، 1999)، في حين تعرف منظمة العمل الدولية (ILO) International labor Organization البطالون هم الأفراد الذين لا يعملون أكثر من ساعة وفي نفس الوقت لديهم استعداد للعمل ويبحثون عنه بشكل نشط، إلا أن هذا المعيار يختلف من دولة إلى أخرى كاستخدام أسبوع كل شهر أو يوم في الأسبوع (رمزي، 1997).

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص أن البطالين هم أشخاص في سن العمل ينتمون إلى إحدى الفئات التالي

- بدون عمل، أي الذين لا يعملون مقابل أجر أو لحسابهم الخاص.
- متاح للعمل، أي الذين هم في انتظار عمل بأجر، أو العمل لحسابهم الخاص.
- الباحثون عن العمل، أي الذين اتخذوا خطوات محددة للبحث عن العمل بأجر أو العمل لحسابهم الخاص.

ثانياً: أنواع البطالة.

يجمع الاقتصاديون والخبراء وحسب ما أوصت به منظمة العمل الدولية أن العاطل هو كل فرد قادر على العمل، وراغب فيه و يبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى (رمزي، 1997). من خلال هذا التعريف تظهر عدة أشكال من البطالة :

- 1- البطالة المقنعة: تعتبر البطالة المقنعة من أبرز مظاهر الدول النامية وهي تمثل وجود أنواع من القوة العاملة تزيد عن حاجة مستوى الإنتاج السائد، وهو يترتب عليه أن تصبح الإنتاجية لهذه القوة العاملة مساوية للصفر (جالبي، 1998).
- 2- البطالة السافرة: وتعني أن هناك قطاعاً من المجتمع يستطيع ويرغب في العمل دون أن تتوفر له الفرصة لذلك لأي سبب من الأسباب (كاسر وشوقي، 2000)، وتنقسم بدورها إلى:
 - البطالة الإجبارية: وهي الفئة التي تبحث عن عمل وراضية عن مستوى الأجور المعروضة لكنها لا تجد فرص عمل (توفيق، 2002).

- البطالة الاختيارية: هي قيام الفرد القادر على العمل والراغب فيه برفض فرص العمل المتاحة أمامه، أملاً في الحصول على وظيفة أفضل وأجر أفضل.

3- البطالة الموسمية: وهي الخاصة بأنشطة إنتاجية معينة في غير موسم الحصاد

4- البطالة الهيكلية: يقصد بالبطالة الهيكلية ذلك النوع من التعطل يصيب جانباً من قوة العمل بسبب تغيرات هيكلية تحدث في الاقتصاد الوطني وتؤدي إلى إيجاد حالة عدم التوافق بين فرص التوظيف المتاحة ومؤهلات وخبرات العمال المتعطلين الراغبين في العمل و الباحثين عنه . أما عن طبيعة هذه التغيرات الهيكلية، فهي إما أن تكون راجعة إلى حدوث تغير في هيكل الطلب على المنتجات، أو راجعة إلى تغير أساسي في الفن التكنولوجي المستخدم، أو إلى تغيرات هيكلية في سوق العمل نفسه، أو بسبب انتقال الصناعات إلى أماكن توطن جديدة، مثلاً: من الممكن للتكنولوجيا أن تؤدي إلى بطالة هيكلية، والمثال الواضح على ذلك هو أن ارتفاع مكننة (Automatisation) العمليات الإنتاجية و ظهور "الروبوت" أو الإنسان الآلي في صناعة السيارات، أدى إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمالة التي كانت تعمل على خطوط الإنتاج، فمثل هذا النوع من البطالة يعتبر هيكلية (رمزي، 1997).

5- البطالة الدورية: تتاب النشاط الاقتصادي بجميع متغيراته في الاقتصاديات الرأسمالية فترات صعود و هبوط و التي يتراوح مداها الزمني بين ثلاث و عشر سنين و التي يطلق عليها مصطلح الدورة الاقتصادية، و التي لها خاصية التكرار و الدورية، و تنقسم الدورة الاقتصادية بصورة عامة على مرحلتين: مرحلة الرواج أو التوسع، و التي من مميزات الأساسية اتجاه التوظيف نحو التزايد، إلى أن تصل إلى نقطة الذروة أو قمة الرواج، و التي تعتبر نقطة تحول ثم يتجه بعد ذلك النشاط الاقتصادي نحو الهبوط بما في ذلك التوظيف، وتسمى هذه المرحلة بمرحلة الانكماش، و تبعا لدورية النشاط الاقتصادي، فإن البطالة المصاحبة لذلك تسمى بالبطالة الدورية (عبدالقادر، 2003).

ثالثاً: آثار البطالة على الفرد والمجتمع

تظهر آثار البطالة في عدة جوانب:

1- الجانب الأمني: يتركز هذا الجانب في بحث العلاقة بين البطالة والجريمة، إذ استقطب هذا الجانب اهتمام كثير من الباحثين في مجال علم الجريمة وعلم الاجتماع .

ولقد عثرت على دراسة نشرتها الرئاسة العليا لمدينة الرياض في موقعهم بشبكة الإنترنت تحدد علاقة البطالة بالجريمة، حيث أشارت هذه الدراسة إلى وجود درجة مقبولة من الارتباط بين هذين المتغيرين فكما زادت نسبة البطالة ارتفعت نسبة الجريمة .. ومن أهم ما ورد في تلك الدراسة :

أ- تعد جريمة السرقة من أبرز الجرائم المرتبطة بالبطالة، حيث تبلغ نسبة العاطلين المحكومين بسبب السرقة (27.1%) من باقي السجناء المحكومين لنفس السبب، وهذه النسبة بازدياد كل سنة .

ب- وأكدت هذه الدراسة أيضاً أنه كلما ازدادت نسبة البطالة ازدادت الجرائم التي تندرج تحت الاعتداء على النفس (القتل، الاعتصاب، السطو، والإيذاء الجسدي) حيث أوردت في هذه المقام نتائج دراسة أمريكية سابقة تؤكد أن ارتفاع نسبة البطالة في الولايات المتحدة الأمريكية بمعدل (1%) يؤدي إلى الزيادة في جرائم القتل بنسبة (6.7%)، وجرائم العنف بنسبة (3.4%)، وجرائم الاعتداء على الممتلكات بنسبة (2.4%) ولا يمكن القول أو الحكم هنا بأن البطالة هي السبب المباشر للجريمة وإلا صار كل عاطل وكل فقير مجرماً، وهذا أمر مرفوض ولا يحتاج إلى أي تدليل عليه، وإنما نقول وكما تشير الدراسات إلى أن البطالة تحتوي على بذور الجريمة إذا صاحبها عوامل معينة بظروف معينة .

2- الجانب الاقتصادي: إحدى نتائج ظاهرة البطالة زيادة حجم الفقر، الذي يعتبر - أيضاً - من العوامل المشجعة على الهجرة، ويقول الخبراء بأن مشكلة الهجرة إلى أوروبا تكاد تكون مشكلة اقتصادية بالأساس، فبالرغم من تعدد الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة، إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب، ويتضح ذلك من التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين، والتي تشهد - غالباً - افتقاراً إلى عمليات التنمية، وقلة فرص العمل، وانخفاض الأجور ومستويات المعيشة، وما يقابله من

ارتفاع مستوى المعيشة، والحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلة للمهاجرين، حيث تقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة السرية بما بين 10 - 15% من عدد المهاجرين في العالم.

أما فيما يتعلق بالآثار الاقتصادية للبطالة على المستوى الكلي فالكلي يعرف أن أهم مؤشر في اتجاهات الطلب على العمل هو نمو الإنتاج، وبالتالي فإن تباطؤ النمو الاقتصادي يعني ارتفاعاً في معدلات البطالة، وهكذا فإن الوضع في المنطقة العربية بصورة عامة ومنذ التسعينات تلخص في ضعف أداء الإنتاج مقارنة بنمو سريع في القوة العاملة، كما تبين الإحصائيات أن النمو في القوة العاملة قد فاق الزيادة التي طرأت على فرص التوظيف في المنطقة العربية (ماهر، 2000).

3- الجانب السياسي: نستطيع القول أنه في عالم اليوم لم تعد الحقوق والحريات العامة التقليدية كافية للحكم على ديمقراطية النظام السياسي بل ينضم إلى ذلك معايير اقتصادية واجتماعية كثيرة في هذا المجال، ووجود البطالة وآثارها من شأنه أن يخل بهذه المعايير. وكما أخرجت هذه المشكلة كثير من حكومات الدول وسياساتها.

وليس هنا بصدد مناقشة هذه القضية أو طرح أسبابها وإنما أستطيع أن أقول أن مشكلة البطالة وآثارها ليست منها بعيدة، فهي ككرة الثلج بدأت تتدحرج صغيرة حتى أصبحت قنبلة موقوتة باتار لا تحمد عقباه إن لم تستدرك وتحل.

4- جانب الصحة النفسية: تؤدي حالة البطالة عند الفرد إلى التعرض لكثير من مظاهر عدم التوافق النفسي والاجتماعي، إضافة إلى أن كثيراً من العاطلين عن العمل يتصفون بحالات من الاضطرابات النفسية والشخصية فمثلاً، يتسم كثير من العاطلين بعدم السعادة وعدم الرضا والشعور بالعجز وعدم الكفاءة مما يؤدي إلى اعتلال في الصحة النفسية كما ثبت أن العاطلين عن العمل تركوا مقاعد الدراسة بهدف الحصول على عمل ثم لم يتمكنوا من ذلك يغلب عليهم الاتصاف بحالة من اليأس والعجز. ويعد من أهم مظاهر الاعتلال النفسي التي قد يصاب بها العاطلون عن العمل:

أ- الاكتئاب: تظهر حالة الاكتئاب بنسبة أكبر لدى العاطلين عن العمل مقارنة لأولئك ممن يلتزمون أداء أعمال ثابتة، وتتفاقم حالة الاكتئاب باستمرار وجود حالة البطالة عند الفرد، مما يؤدي إلى الانعزالية والانسحاب نحو الذات، وتؤدي حالة الانعزال هذه إلى قيام الفرد العاطل بالبحث عن وسائل بديلة تعينه على الخروج من معيشة واقعه المؤلم وكثيراً ما تتمثل هذه الوسائل في تعاطي المخدرات أو الانتحار.

ب- تدني اعتبار الذات: يؤكد العمل لدى الإنسان روابط الانتماء الاجتماعي مما يبعث نوعاً من الإحساس والشعور بالمسؤولية، ويرتبط هذا الإحساس بسعي الفرد نحو تحقيق ذاته من خلال العمل، وعلى عكس ذلك فإن البطالة تؤدي بالفرد إلى حالة من العجز والضجر وعدم الرضا مما ينتج عنه حالة من الشعور بتدني الذات وعدم احترامها (عجوة، 1985).

5- جانب الصحة الجسمية والبيئية: إن الحالة النفسية والعزلة التي يعانيها كثير من العاطلين عن العمل تكون سبباً للإصابة بكثير من الأمراض وحالة الإعياء البدني كارتفاع ضغط الدم، وارتفاع الكوليسترول والذي من الممكن يؤدي إلى أمراض القلب أو الإصابة بالذبحة الصدرية إضافة إلى معاناة سوء التغذية أو الاكتساب عادات تغذية سيئة وغير صحية (ماهر، 2000).

المحور الثاني: صندوق الزكاة ومشكلة البطالة.

إن فكرة إعادة توزيع الدخل يتم استخدامها في تقليل حدة التفاوت في الدخل الأمر الذي يساهم في علاج مشكلة البطالة وذلك على أساس الميل الحدي للاستهلاك والميل الحدي للدخار. ويرتبط على ذلك نتيجة بالغة الأهمية وهي أن حصيللة الزكاة سوف توجه إلى طائفة من المجتمع يزيد عندها الميل الحدي للاستهلاك وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الفعال، الأمر الذي يترتب عليه الزيادة في طلب سلع الاستهلاك فتروج الصناعات الاستهلاكية وتخلق ما يطلق عليه السلع الإنتاجية المستخدمة في صناعات السلع الاستهلاكية، وبمعنى آخر يزيد الإنتاج وتسود العمالة وهنا يعمل مضاعف الاستثمار عمله.

ومن الجدير ذكره أن مضاعف الاستثمار في المجتمعات الاقتصادية النامية أكبر من المجتمعات الاقتصادية المتقدمة ولذا فإن زيادة قليلة في عمليات الاستثمار في المجتمعات الاقتصادية النامية تؤدي حتماً إلى زيادة كبيرة في عمليات التوظيف الكلي وتكفي هذه الزيادة لتشغيل العاطلين عن العمل في هذه المجتمعات، وهذا يرجع إلى كبر وزيادة المضاعف في هذه المجتمعات النامية، الأمر الذي من شأنه أن يجعل عملية معالجة الكساد في هذه المجتمعات أمر أبسر من المجتمعات المتقدمة اقتصادياً. (موفق، 2004). ويمكن إبراز دور صندوق الزكاة في معالجة مشكلة البطالة من جانبين هما:

1- دور صندوق الزكاة في إقامة المؤسسات.

إن الاحتكار والاكتناز هو تعطيل للطاقت المالية والمادية، ويسبب الركود الاقتصادي وزيادة نسبة البطالة، ولهذا جاء في القرآن الكريم إشارة قرآنية محكمة إلى تحريم احتكار وتجميد المال ورأسه قال تعالى "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب آليم" (البقرة، 143)، وقال تعالى "كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم" (الحشر، 7)، وهذا تأكيد على تحريم الاحتكار والتداول، وإشراك الغير في الحركة الاقتصادية وطريق حيوي يضمن الحياة ويزيدها رفاهية، ولذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم نهياً يجلب اللعنة للمحتكر، ويحقق المقت للمتصف بهذه الصفة، فقال عليه الصلاة والسلام "الجالب مرزوق والمحتكر ملعون". لأن هذا الفعل يفسد المال ويقتل روح النماء في شيء جعله الله للحياة عصباً وللرفق سبباً.

لقد أكد عدد هام من الفقهاء على أهمية الصرف الاستثماري للحصيلة وذلك لضمان استغلال المستحق عن الزكاة بعد إنشاء مشروعه الكفائي من جهة، وكونه قد يصبح مصدراً للإيرادات الزكوية إذا طور مشروعه وأصبح وعاؤه في حدود الأنصبة المحددة لدفع الزكاة. فالزكاة أثرها تشجيع إقامة المشروعات الفردية والمؤسسات الحرفية، يقول الإمام النووي رحمه الله تعالى في تحديده لمقدار ما يصرف للفقراء نقل عن جمهور العلماء قالوا "إن كان للفقي الاحتراف أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته، قلت قيمة ذلك أو كثرت، ويكون قدره بحيث يحصل عليه من ربحهما يفي بكفايته غالباً تقريباً، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأوقات والأشخاص..... ومن كان تاجراً أو خبازاً أعطى بنسبة ذلك،... ومن كان خياطاً أو نجاراً أعطى ما يشتري به من الآلات التي تصلح لحرفته..... فإن لم يكن حرفياً ولا يحسن صنعه أصلاً ولا تجارة ولا شيئاً من أنواع المكاسب أعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده ولا يقدر بكفاية سنة" (يوسف، 1997).

بهذه الفلسفة الاقتصادية المتعلقة بطبيعة وشكل الدعم الذي تقدمه مؤسسة الزكاة يتبين أنها تساهم في توفير تمويل استثماري مجاني لدى فئتين من الناس على النحو التالي:

أ- فئة أصحاب الأموال المكتنزة الذين تجب عليهم الزكاة: فهؤلاء يتعين عليهم إخراج زكاة أموالهم المكتنزة، وهي بالتعبير الاقتصادي أموال مدخرة غير معدة للاستثمار، بمعنى أن صاحبها غير راغب في استثمارها أو تشغيلها في دورة إنتاجية، الأمر الذي يعني أن إخراج الزكاة منها وهي على حالتها المجمدة سيؤدي إلى نقصانها، فالأموال النقدية المكتنزة تجب فيها الزكاة بنسبة 2,5 %، وهذا ما يعني أنها تتناقص بالنسبة نفسها باستمرار عند إخراج الزكاة ما دامت في حدود النصاب الشرعي. وهذه الحالة تدفع بصاحب الثروة أن يتخذ قرارا من بين خيارين:

أحدهما: أن يترك أمواله المكتنزة تأكلها الزكاة، وهذا بالطبع خيار غير رشيد.
الخيار الثاني: أن يفكر في تشغيلها مع إخراج زكاتها دون أن يؤدي ذلك إلى نقصانها وهو خيار رشيد واقتصادي، لأنه يدفع بالمال إلى دورة إنتاجية من شأنها أن تنمي وتضاعفه.

ب- فئة الفقراء أصحاب الحرف المستحقين للزكاة: وهم الفقراء الذين تنفق عليهم الزكاة على أحد الوجوه التالية:
- شراء آلة عمل للفقير صاحب الحرفة أو المهنة كالنجار والخياط، حتى يستطيع مواصلة عمله وتحسين وضعه المالي.

- إعطاء الفقير صاحب الحرفة رأس مال لمزاولة صناعته دون الاعتماد على غيره.

- تمليك الفقراء أصحاب الحرف والصناعات أصولا إنتاجية توفر لهم دخولا منتظمة.

كما أن هناك طرق أخرى لاستثمار أموال الزكاة منها (محمد، 2007):

- استثمار أموال الزكاة في مشاريع تجارية وصناعية للصالح الفقراء والمساكين شريطة تملكها لهم.

- توفير الخدمات العلاجية والصحية والتعليمية والمرافق العامة.

- استثمار بعض أموال الزكاة في شراء الأسهم والسندات والأوراق المالية لصالح الفقراء مع احتفاظهم بملكيتها.

2- دور صندوق الزكاة في التوظيف:

إن إنشاء مؤسسة الزكاة يؤثر إيجابيا على مستويات التوظيف والاستخدام سواء على مستوى العاملين والموظفين والخبراء أو على مستوى الأنشطة الاستثمارية والاستهلاكية التي تحدثها، فتؤدي إلى التأثير الإيجابي في مجالات التوظيف والعمالة وذلك من خلال (رزيق، 2010):

أ- توظيف المساكين: أن مؤسسة الزكاة تساعد المسكين في إيجاد عمل بتملكه آلة أو دابة وتدريبه على حرفة، لذلك فهو سهم موجه إلى تنمية فئة في المجتمع لينقلها من طبقة الأخذين إلى طبقة المزكين، بالإضافة إلى أن الطلب المكون من هذا الإنفاق متجه إلى نوعية أخرى من السلع هي ليست سلعا استهلاكية وإنما سلعا إنتاجية، مما يزيد في فرص التوظيف.

ب- توظيف العاملين: فسهم العاملين فيه حكمة عظيمة سواء في الترتيب أو النسبة، ففي ترتيب يربنا أن نفقة الموظفين ليست مقدمة على نفقة المستفيدين أنفسهم، فقد قدم أصحاب الحاجة من فقراء ومساكين على العاملين، ولو أخذنا بهذا المبدأ وقدمنا حاجة الفقراء في الضمان الاجتماعي على عدد الموظفين والجهاز الإداري لوجهنا الموارد المتاحة وجهة صحيحة.

ولو أخذنا نسبة 12,5 % كسقف لا يجوز أن تتجاوز نفقة الجهاز الإداري في أي نشاط لكان أمامنا معيار تنموي ممتاز ولما توسعت حكومتنا في نفقات إدارية غير إنتاجية استهلكت معظم ميزانية الدولة في العصر الحديث.

ج- توظيف الغارمين: وذلك بفك أسر الغارم من ديونه وتعويضه لأمواله التي غرمها بسبب كفالاته للمدينين، حيث تقتضي المصلحة العامة عدم إقصاء هذا المورد البشري في ميدان الإنتاج بإعلان إفلاسه، وبالتالي إعادة إدماج الغارمين كعناصر إنتاجية جديدة تساهم في التنمية الاقتصادية.

د- توظيف ابن السبيل: وذلك من خلال تخليصه من غربته وتسهيل عودته إلى دياره وتكريس دوره في العمليات الإنتاجية.

المحور الثالث: دور صندوق الزكاة لولاية المسيلة بالجزائر في معالجة مشكلة البطالة.

صندوق الزكاة مؤسسة دينية واجتماعية تقوم على ترشيد أداء الزكاة جمعا وصرفا في إطار أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين الساري العمل بها في مجال الشعائر الإسلامية، يكون صندوق الزكاة تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ويسيره المجتمع من خلال القوى الحية فيه.

أولا: نشأة صندوق الزكاة لولاية المسيلة.

أنشئ صندوق الزكاة لولاية المسيلة طبقا للقرار الوزاري المؤرخ في 3 صفر 1425 الموافق 24 مارس 2004، يعمل بالتعاون والتنسيق مع لجان الأحياء والأعيان واللجان الدينية، وبشكل عام مع المجتمع المدني، ويقوم بجمع وتوزيع واستثمار زكاة الجزائريين، حيث يتخذ المسجد أساسا لنشاطه التحسيس التكاملي، فتجمع الزكاة عن طريق الحسابات البريدية أساسا يتم الاستعانة في ذلك أيضا بالصناديق المسجدية، ويتم إعداد قوائم الفقراء والمحتاجين وطالبي الاستثمار انطلاقا من خلايا الزكاة في المساجد بالتعاون مع لجان الأحياء. كما يستند صندوق الزكاة على مرجعيتين هما:

أ- المرجعية الشرعية: قال الله تعالى " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها " (التوبة، آ103)، وقال الله تعالى " وأقيموا الصلوة وآتوا الزكاة " (المزمل، آ20)، وقال رسول الله (ص) " بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا " متفق عليه.

ب- المرجعية القانونية: تعتبر عملية تنظيم تحصيل الزكاة وصرفها مهمة من مهام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبدل على ذلك: - الدستور لا سيما المادة الثانية منه والتي تنص على أن الإسلام دين الدولة.

المرسوم التنفيذي 89-99 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1409 الموافق لـ 27 يونيو 1989 المحدد لصلاحيات وزير الشؤون الدينية لا سيما المادة 10 والمادة 14 منه.
 -المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في 7 رمضان 1411 الموافق لـ 23 مارس 1991 المتضمن ببناء المسجد وتنظيمه وتسيير وتحديد وظيفته لا سيما المادة 22 منه .
 -المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 7 رمضان 1411 الموافق لـ 23 مارس 1991 المتضمن أحداث مؤسسة المسجد لا سيما البند "S" من المادة 5 منه.
 -المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 25 ربيع الأول 1421 الموافق لـ 28 يونيو 2000 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (9).

ثانياً: تنظيم صندوق الزكاة: يتكون صندوق الزكاة لولاية المسيلة من لجنة ولائية وأخرى قاعدية (قرار وزاري، 2004).
1- اللجنة الولائية لصندوق الزكاة: أنشئت طبقاً للقرار الوزاري المؤرخ في 3 صفر 1425 الموافق 24 مارس، يتضمن إنشاء لجنة ولائية لصندوق الزكاة، تتمثل مهامها في:

- تنظيم العمل و يتضمن (إنشاء اللجان القاعدية و التنسيق بينها، إنشاء بطاقيه ولائية للمستحقين والمزكين،
 - ضمان تجانس العمل، تنظيم العمل، تنظيم عملية التوزيع)؛
 - مهمة الرقابة و المتابعة؛
 - مهمة التوجيه؛
 - مهمة النظم في المنازعات؛
 - مهمة الأمر بالصرف.
- و تتشكل من: أ-المكتب التنفيذي: و يتشكل من العناصر التالي - رئيس المكتب (الأمر بالصرف)؛

-الأمين العام (له أربع مساعدين)؛
 - أمين المال (محاسب).

ب-هيئة المداولات: و تتشكل من

- وكيل معتمد (يعينه السيد معالي وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، و هو الأمر بالصرف)؛
- إمامين من الأئمة الأعلى درجة في الولاية .
- كبار المزكين (من 02 إلى 04 دون الانتماء إلى مكان واحد)؛
- رئيس المجلس العلمي الولائي؛
- رئيس المجلس العلمي الولائي؛
- قانوني؛

- أعضاء من الفدرالية الولائية للجان المسجدية (من 02 إلى 04)؛
- رؤساء الهيئات القاعدية؛
- محاسب له خبرة بالشؤون المالية؛
- اقتصادي؛
- مساعد اجتماعي؛

- عناصر من أعيان الولاية (من 02 إلى 04).

ج- لجان هيئة المداولات: و تنقسم هيئة المداولات الولائية إلى مجموعة من اللجان المتابعة:

- لجنة التنظيم؛
- لجنة المتابعة و المراقبة و المنازعات؛
- لجنة التوجيه و الإعلام؛
- لجنة التوجيه و التحصيل.

2- اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة: طبقاً للقرار الوزاري المؤرخ في 1 صفر 1425 الموافق 24 مارس 2004، يتضمن إنشاء لجنة قاعدية صندوق الزكاة. تم إنشاء 15 هيئة قاعدية تمثل كل دائرة في الولاية، تتمثل مهامها في:

- الإحصاء للمزكين و المستحقين؛
- التوجيه و الإرشاد؛
- التحصيل و التوزيع؛
- المتابعة؛
- التحسيس.

وتتشكل الهيئة القاعدية للزكاة من:

- أ- المكتب التنفيذي: و يتشكل من العناصر التالية:
 - رئيس المكتب التنفيذي؛
 - أمين عام (أمين أول، أمين ثاني)؛
 - أمانة المال (مساعد أول، مساعد ثاني).
- ب- هيئة المداولات: وهي بمثابة الجمعية العامة و تتشكل من
 - رئيس الهيئة؛

- رؤساء اللجان المسجدية؛
- ممثلو لجان الأحياء؛
- ممثلو الأعيان؛
- ممثلين عن المزمكين.

ثالثاً: مبادئ تسيير صندوق الزكاة.

تقوم اللجنتان المكونتان لصندوق الزكاة بتسيير صندوق الزكاة وفق المبادئ التالية:

1- المبادئ العامة:

- احترام خصوصية دافعي الزكاة وعدم التصريح بهم لإدارة الضرائب؛
- الاستقلالية الإدارية؛
- تعيين الرئيس يكون بمرسوم رئاسي؛
- طوعية إخراج الزكاة؛
- الرجوع إلى العقد على المذاهب الأربعة في حالة أي إشكال شرعي - الاجتهادات المعاصرة؛
- مبدأ التوسعة في الوعاء الزكاة؛
- مبدأ المحلية

- دفع الزكاة لا يلغي الضريبة.

2- الأموال المعنية بالزكاة: - زكاة النقود؛ زكاة الذهب؛ زكاة الفضة؛ زكاة الزرع والثمار؛ الزكاة الحيوانية؛ زكاة عروض التجارة؛ الأسهم والسندات ومختلف الأوراق المالية؛ الشركات الاقتصادية.

3- طرق الجمع ومبادئها:

- الجمع عن طريق الحسابات البريدية؛
- الصناديق المسجدية؛
- احترام مبدأ قبول الحوالات غير الاسمية؛
- منح شهادة أو وصل دفع الزكاة لمن يطلب ذلك.

4- صرف الزكاة: تصرف الزكاة في شكل زكاة القوت؛ واستثمار جزء من أموال الزكاة؛ وتغطية تكاليف الزكاة.

فإذا كانت حصيلة الزكاة أكبر من 3 مليون دينار جزائري فإنه يتم توزيعها كما يلي:

- 50% للفقراء والمساكين؛
 - 12.5% سهم العاملين عليها وتكاليف النشاط الزكاة؛
 - 37.5% للاستثمار والقرض الحسن.
- أما إذا كانت حصيلة الزكاة أقل من 3 مليون دينار جزائري فإنه يتم توزيعها كما يلي:
- 87.5% للفقراء والمساكين؛
 - 12.5% سهم العاملين عليها وتكاليف النشاط الزكاة.

ثالثاً: موارد صندوق الزكاة.

تتمثل موارد صندوق الزكاة في أموال الزكاة التي تقدم طواعية من الأغنياء، يتم دفع الزكاة بواسطة صك بريدي أو حوالة بريرية أو من خلال الصناديق المسجدية، حيث يوجد في كل مسجد صناديق لجمع الزكاة تسهيلاً على المزمكي الذي يتعذر عليه دفعها في مكاتب البريد. ويوضح الجدول التالي حصيلة صندوق الزكاة منذ تأسيسه إلى سنة 2013.

الجدول رقم (1): حصيلة صندوق الزكاة من 2004 إلى 2013 .

السنة	حملة تحصيل الزكاة	المبلغ المحصل عليه
2004	الأولى	6147.054.00
2005	الثانية	28.299.395.75
2006	الثالثة	38.780.507.00
2007	الرابعة	59.138.395.00
2008	الخامسة	18.312.241.00
2009	السادسة	37.241.528.00
2010	السابعة	34.830.319.54
2011	الثامنة	43.121.944.00
2012	التاسعة	55.786.360.00
2013	العاشر	58.361.210.23

المصدر: مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالمسيلة.

من خلال الجدول السابق يتضح أن حصيلة صندوق الزكاة في تزايد مستمر من سنة لأخرى، حيث قفزت من أزيد من 600 مليون سنتم في سنة 2004 إلى أزيد من 5 ملايين سنتم سنة 2007، ثم انخفضت سنة 2008 إلى مليار و800 مليون سنتم، بسبب عدم الاتصال بأغلبية المزمكين، وضعف الحملة الإعلامية حول الزكاة، ثم عاودت حصيلة الزكاة الإرتفاع من جديد حتى وصلت سنة

2013 تقريبا 6 ملايين سنتم ، وهذا الارتفاع راجع إلى قيام الهيئة المشرفة على صندوق الزكاة بالحملة التحسيسية تضمنت ما يلي:

- 1- إعداد وتعليق الشعارات والملصقات الخاصة بصندوق الزكاة؛
- 2- تنظيم المحاضرات والندوات في المساجد المركزية: والتي يجب أن يقوم بتقديمها أساتذة ومختصين في المجال؛
- 3- تخصيص دروس وخطب الجمعة للحديث عن الصندوق وأهمية الزكاة والتي يجب أن تقدم للصندوق؛
- 4- تنظيم أبواب مفتوحة ومعارض عبر الدوائر؛
- 5- مداخلات في الإذاعة المحلية التي تعتبر وسيلة إبلاغ تصل إلى كافة المزمكين؛
- 6- مراسلة المزمكين والمستثمرين وأرباب العمل؛
- 7- تنظيم لقاءات دورية للجنة الولائية؛
- 8- تنظيم لقاءات دورية للجان القاعدية الدائرية؛
- 9- القيام بحملات تحسيسية ميدانية للتجار والمزمكين؛
- 10- فتح مداومة على مستوى مقر المديرية للإجابة على الاستفسارات والتكفل بالانشغالات؛
- 11- إعداد وتوزيع مطويات خاصة بالحملة؛
- 12- تنظيم ملتقيات ولانية حول صندوق الزكاة.

رابعاً: مصاريف صندوق الزكاة: يتم توزيع الزكاة كما يلي:

- 4/8 أي نسبة 50% من مداخل الصندوق كزكاة إعانة توزع على الفقراء والمساكين من الاستثمار بمبلغ ما بين 4000.00 إلى 10.000.00 دج
- 3/8 أي نسبة 37.3% من مداخل الصندوق الزكاة كزكاة استثمار توزع على المساكين من الاستثمار بمبلغ 300.000.00 دج
- 1/8 أي نسبة 12.5% من مداخل صندوق الزكاة توزع على مختلف اللجان الوطنية للجنة الولائية، اللجان القاعدية للمساهمة في تسييرها.

رابعاً: أدوات الرقابة في صندوق الزكاة: لكل مواطن أو هيئة الحق في الاطلاع على حصيلة الزكاة وكيفية صرفها من خلال:- نشر التقارير التفصيلية عبر كل وسائل الإعلام ومحاولة تقريبها للمواطن بطريقة بسيطة وميسورة.

- تمكين الهيئات والجمعيات من الإطلاع على قنوات صرف الزكاة من خلال وضع القوائم التفصيلية تحت تصرفهم.

- نشر الأرقام بالتفصيل على موقع الوزارة في الانترنت.

- على المزمكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في الرقابة على عمليات جمع الزكاة وذلك بإرسال القوائم التي تبين دفع زكاته أو نسخ منها على لجان المداومات المختلفة لمساعدة الصندوق في مراقبة عملية جمع الزكاة.

خامساً: مساهمة صندوق الزكاة لولاية المسيلة في معالجة البطالة.

لقد ساهم صندوق الزكاة لولاية المسيلة في معالجة ظاهرة البطالة، من خلال تخصيص ما نسبته 37.5% من مداخل الصندوق كل سنة، كفروض حسنة للشباب أصحاب الحرف والشهادات لتمويل إنشاء مؤسسات صغيرة، و تنوع مشاريع الاستثمار حسب الشهادة أو المؤهل العلمي حيث يوجد:

- مشاريع خدماتية: كخدمات الإعلام الآلي، أو مكتب محاماة توثيق، استثمار إدارية ترجمة... الخ.

- مشاريع حرفية: النجارة، الترخيص الصحي، الحدادة، الخياطة... الخ.

- مشاريع فلاحية: تربية الأغنام، الدواجن، النحل.

- مشاريع طبية: عيادة طبية، صيدلة، عيادة بيطرية، مخبر لترميم الأسنان، بيع مواد الصيدلانية... الخ.

و يتم الحصول على القرض الحسن من خلال ثلاثة مراحل هي:

المرحلة الأولى: تشكيل الملف وإيداعه لدى اللجنة القاعدية ويتكون من: ملء الاستمارة النموذجية وإمضائها ؛ شهادة عائلية؛ شهادة الإقامة؛ الشهادة المهنية أو العلمية؛ شهادة عدم العمل؛ صورتان شمسيتان؛ جدول الضرائب؛ عقد الأزدباد؛ صورة لبطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛ الفاتورة النموذجية للعتاد أقل من 300.000.00 دج مع TVA؛ تصريح شرفي بعدم وجود أي قرض أو مساعدة من أي جهة كانت؛ إيداع الملف لدى إمام المسجد القريب من سكن طالب القرض لإمضائها ثم تقديمها للهيئة القاعدية للمصادقة عليه.

المرحلة الثانية: مصادقة اللجنة الولائية حيث يتم جمع الملفات المصادق عليها من طرف اللجان القاعدية وتدرس من طرف اللجنة الولائية وبعد المصادقة بتحصيل المقترض على شهادة الاستفادة من المقترض الحسن وسيكتمل الملف بإحضار؛ سجل تجاري أو بطاقة حرفي أو بطاقة فلاح؛ البطاقة الضريبية؛ ثم يحول الملف لدى بنك البركة.

المرحلة الثالثة: بعد دراسة الملفات من طرف اللجنة القاعدية ترسل الملفات المقبولة إلى اللجنة الولائية والتي بدورها تدرس الملفات أيضا شكلا من حيث التأكد من استكمال الملف من جميع عناصره ومن حيث المضمون تقدر القيمة المالية الممنوحة للمشروع. وبعد قبول المشاريع تقدم شهادة الاستفادة من القرض الحسن لأصحاب المشاريع، وترسل الملفات المقبولة إلى بنك البركة والذي يتولى الإجراءات المتبقية، حسب الاتفاقية المبرمة بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبنك البركة الجزائري، يقوم هذا الأخير بدراسة ملفات التمويل المقدمة من قبل المستحقين والمقترحة من اللجنة الولائية لصندوق الزكاة بعد حصولها على تأهيل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة واعتماد صناديق الضمان المختلفة. وعلى ضوء نتائج هذه الدراسة يقوم البنك بانتقاء المشاريع التي يوافق على تمويلها واقتراح هيكل التمويل الملائمة لكل مشروع منها بناء على جدواه الاقتصادية ومردوديته المالية.


والجدول التالي يوضح عدد المستفيدين من صندوق الزكاة في إطار الاستثمار.

الجدول رقم(2): عدد المستفيدين من صندوق الزكاة من 2004 إلى 2013 .

السنة	عدد المستفيدين	مبلغ الاستفادة
2004	00	/
2005	34	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2006	100	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2007	75	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2008	22	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2009	30	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2010	50	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2011	100	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2012	100	من 100.000.00 إلى 300.000.00
2013	100	من 100.000.00 إلى 300.000.00

المصدر: مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالمسيلة.

الشكل رقم(1): تطور عدد المستفيدين من صندوق الزكاة من 2004 إلى 2013



المصدر: من إعداد الباحث.

نلاحظ من الشكل أن سنة 2004 لا يوجد فيها مستفيدين من الاستثمار لأنها السنة التي بدئ فيها تطبيق مشروع صندوق الزكاة على مستوى ولايات الجزائر، فكان المبلغ المتحصل عليه في حدود 600 مليون وهو أقل من المعدل المحدد للاستثمار، وبدأت العملية الفعلية للاستثمار ابتداء من سنة 2005 حيث بلغ عدد البطالين المستفيدين 34 بطل، أما في سنة 2008 انخفض عدد المستفيدين إلى 22 بسبب ضعف حصيلة الزكاة، في حين بلغ عدد المستفيدين من 2011 إلى 2013 ب 100 مستفيد، وهو ثابت لهذه الثلاث سنوات الأخيرة، لأن المبالغ التي أقرضها الصندوق أسترجع بعضها منها لدى بنك البركة، ليستفيد منها بطلون آخرون.

ورغم وجود طلبات كثيرة للراغبين في الحصول على مبالغ مالية من صندوق الزكاة في إطار الاستثمار، إلا أن الصندوق لا يستطيع تلبيتها لمحدودية المبالغ الموجودة في الصندوق، ولهذا تقوم اللجنة الولائية لصندوق الزكاة باختيار المشاريع ذات الأولوية والتي تستوفي الشروط المطلوبة، مع تحقيقها لتوظيف أكبر عدد من الأفراد.

الخاتمة

إذا كان الهدف الأسمى من إنشاء صندوق الزكاة في الجزائر هو إحياء فريضة الزكاة، فإن هناك أهداف أخرى يسعى الصندوق إلى تحقيقها، وعلى رأسها توظيف أكبر عدد من الشباب، والتخفيف من حدة البطالة، التي أصبحت ظاهرة عالمية ذات آثار اقتصادية واجتماعية ينبغي معالجتها من خلال إنشاء مؤسسات قادرة على توفير مناصب شغل. فصندوق الزكاة في الجزائر يعتبر من أهم الأدوات التي ساهمت في التقليل من نسبة البطالة، وظهر ذلك جليا من خلال الدراسة الميدانية لصندوق الزكاة لولاية المسيلة، ويمكن إعطاء النتائج التي توصلنا إليها كما يلي:

- 1- أهمية صندوق الزكاة لولاية المسيلة بتذكير المجتمع بأهمية فريضة الزكاة، ووجوب إخراج زكاة أموالهم.
- 2- إقبال المزمكين على وضع زكاة أموالهم في الصندوق، وثقتهم فيه بإيصالها إلى مستحقيها.
- 3- يعمل صندوق الزكاة لولاية المسيلة على توفير مناصب شغل للشباب البطال، من خلال القروض الحسنة المقدمة لهم لإنشاء مؤسسات مصغرة.
- 4- إقبال الشباب بكثرة على صندوق الزكاة للاستفادة من القرض الحسن، نظرا لخلوه من الفوائد الربوية، مما صعب الاستجابة لكل الطلبات، نظرا لمحدودية موارد صندوق الزكاة.

الاقتراحات: من خلال بعض النقاط التي سجلناها في الدراسة الميدانية نقدم الاقتراحات التالية:

- 1- الإسراع في وضع القوانين المنظمة لصندوق الزكاة، وهذا يتعلق بصناديق الزكاة على المستوى الوطني.
- 2- يجب إنشاء قاعدة للبيانات لتجميع وتخزين واسترجاع المعلومات لاستفادة منها واستخدامها وقت الحاجة.
- 3- العمل على استقلالية صندوق الزكاة، من خلال تشكيل إدارة مستقلة قائمة بذاتها، ولا تكون مرتبطة بمديرية الشؤون الدينية.
- 4- ضرورة وضع مقاييس دقيقة لدراسة جدوى المشاريع الاستثمارية، حتى يتم متابعتها ومراقبتها.
- 5- تشجيع البحث العلمي من خلال إنشاء مخبر حول صندوق الزكاة لولاية المسيلة، وهذا بالتنسيق مع جامعة المسيلة.
- 6- الاهتمام بالمشاريع الاستثمارية التي تشغل أكبر عدد من البطالين، وتساهم في التنمية الاقتصادية.

قائمة المراجع:

- 1- جالي سبنسر هل،(1998)، اتجاهات الإقتصاد الكلي، ترجمة: بطرس صليب، مصر: الدار الدولية للنشر والتوزيع.
- 2- رمزي زكي،(1997)، الإقتصاد السياسي للبطالة، الكويت: مطابع الرسالة.
- 3- رزيق كمال وآخرون،(2009)، مؤسسات الزكاة في الوطن العربي(دراسة تقييمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة الفقر)، الجزائر: مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.
- 4- كاسر نصر المنصور وشوقي ناجي،(2000)، إدارة المشروعات الصغيرة، عمان، الأردن: دار حامد للنشر.
- 5- - موفق محمد عبده ،(2004)، الموارد المالية العامة في الفقه الإقتصادي الإسلامي و دورها في التنمية الإقتصادية، دار الحامد للنشر و التوزيع،
- 6- ماهر احمد، (2000)، تقليل العمالة ، الإسكندرية ، مصر: الدار الجامعية .
- 7- نادر فرحاني، (1999)، البطالة في مصر ، مصر: مركز المشكاة للبحث.
- 8- عبد القادر محمد علاء الدين، (2003)، البطالة ، الإسكندرية ، مصر: منشأة المعارف للنشر.
- 9- عجوة عاطف،(1985)، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ،الرياض، السعودية.
- 10- سامي السيد و سوزان أبو العنين،(2005)، مبادئ الإقتصاد، مصر: مطابع الولاء الحديثة.
- 11- يوسف القرضاوي،(1997)، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الأول للإقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز ، جدة.
- 12- David begg et autres,(1999) ,Macro économie,2édition, Paris.
- 13- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر: قرار مؤرخ في 1 صفر 1425 الموافق 22 مارس 2004، يتضمن إنشاء لجنة ولانية لصندوق الزكاة.
- 14- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر: قرار مؤرخ في 1 صفر 1425 الموافق 24 مارس 2004، يتضمن إنشاء لجنة قاعدية صندوق الزكاة.
- 15- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر: منشور رقم 511 مؤرخ في 5 أكتوبر 2004، يتضمن تنظيم عملية الاستثمار في أموال صندوق الزكاة.
- 16- اتفاقية تعاون بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبنك البركة الجزائري، مؤرخة في: 4 شعبان 1425هـ، الموافق ل 20 سبتمبر سنة 2001. والمتعلقة باستثمار أموال الزكاة.